

Distr.: General
14 April 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 4 نيسان/أبريل 2023

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 3 نيسان/أبريل 2023

15/52 - التعاون مع الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 127/32 المؤرخ 16 كانون الأول/ديسمبر 1977 وقراراتها اللاحقة بشأن الترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وآخرها القرار 170/63 المؤرخ 18 كانون الأول/ديسمبر 2008،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار لجنة حقوق الإنسان 51/1993 المؤرخ 9 آذار/مارس 1993 وقراراتها اللاحقة في هذا الصدد وإلى قرارات مجلس حقوق الإنسان 20/6 المؤرخ 28 أيلول/سبتمبر 2007، و15/12 المؤرخ 1 تشرين الأول/أكتوبر 2009، و14/18 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2011، و19/24 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2013، و3/30 المؤرخ 1 تشرين الأول/أكتوبر 2015، و17/34 المؤرخ 24 آذار/مارس 2017، و17/43 المؤرخ 22 حزيران/يونيه 2020،

وإذ يضع في اعتباره الفقرة 5(ح) من قرار الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، التي قررت فيها الجمعية أن يعمل المجلس بتعاون وثيق مع المنظمات الإقليمية،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في 25 حزيران/يونيه 1993 واللذين أعادا تأكيد أمور منها أهمية التعاون بين الترتيبات الإقليمية وأنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان وضرورة النظر في إمكانية وضع ترتيبات إقليمية ودون إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، حيثما تكون هذه الترتيبات غير موجودة بالفعل،

وإذ يؤكد من جديد أن الترتيبات الإقليمية، بكل أنواعها وكل مستويات رسميتها، تستطيع أن تؤدي دوراً مهماً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وينبغي أن تعزز المعايير العالمية لحقوق الإنسان، كما وردت في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان،



وإن يرحب بالمساهمة التي تقدمها المنظمات الإقليمية العاملة في ميدان حقوق الإنسان في النهوض بحقوق الإنسان على الصعيد العالمي، بواسطة الحوار والتعاون واعتماد صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة، بما فيها الصكوك التي يُفتح باب الانضمام إليها أمام أطراف من مناطق أخرى،

وإن يحيط علماً مع التقدير بمبادرة مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للاحتفال طوال عام 2023 بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذكرى السنوية الثلاثين لإعلان وبرنامج عمل فيينا، وهي مبادرة تهدف، في جملة أمور، إلى تجديد توافق عالمي في الآراء بشأن حقوق الإنسان، بأساليب منها الحوارات الإقليمية،

1- يرحب بالتقدم الذي أحرزته الحكومات فيما يتعلق بإنشاء منظمات إقليمية ودون إقليمية تعمل في ميدان حقوق الإنسان، وبما أنجزته في جميع مناطق العالم؛

2- يلاحظ بتقدير الدور الحاسم الذي تؤديه مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في النهوض بالتعاون بين المنظمات الدولية والمنظمات الإقليمية العاملة في ميدان حقوق الإنسان، بكل أنواع تلك المنظمات وكل مستويات رسميتها؛

3- يلاحظ بتقدير أيضاً التقدم المحرز نحو تنفيذ قراره 17/43 على النحو المبين في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان⁽¹⁾، ويشجع المنظمات الإقليمية على مواصلة تعزيز تعاونها مع الأمم المتحدة وفيما بينها؛

4- يرحب أيضاً بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان عن حلقة العمل المعنية بالترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان⁽²⁾، المعقودة يومي 18 و19 تشرين الأول/أكتوبر 2022 في جنيف؛

5- يرحب كذلك بعقد الاجتماعات السنوية لجهات التنسيق المعنية بالتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية لحقوق الإنسان، ويحيط علماً مع التقدير بنتائجها؛

6- يرحب كذلك ببرنامج الزمالات المخصص لموظفي المنظمات الإقليمية لحقوق الإنسان من أجل اكتساب الخبرة في نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وتعزيز بناء القدرات والتعاون فيما بينهم؛

7- يطلب إلى الأمين العام والمفوض السامي أن يوفر الموارد اللازمة لتمكين المفوضية السامية من تقديم الدعم المناسب للأنشطة المذكورة أعلاه، وخاصة للاجتماعات السنوية لجهات التنسيق المعنية بالتعاون في المنظمات الإقليمية ولبرنامج الزمالات المخصص؛

8- يطلب إلى المفوض السامي أن يعقد، في عام 2025، حلقة عمل بشأن المنظمات الإقليمية لحقوق الإنسان بهدف الوقوف على التطورات التي حدثت منذ حلقة العمل المعقودة في عام 2022، على أن يشمل ذلك مناقشة مواضيعية بشأن دور المنظمات الإقليمية فيما يتعلق بالحقوق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، بالاستناد إلى التجربة الملموسة والعملية للمنظمات الإقليمية العاملة في مجال حقوق الإنسان، من أجل تبادل المعلومات عن أفضل الممارسات والدروس المستفادة وأشكال التعاون الجديدة الممكنة، بمشاركة الخبراء المعنيين من منظمات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والأقليمية، فضلاً عن الدول الأعضاء والمراقبين والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية؛

(1) A/HRC/52/42.

(2) المرجع نفسه.

9- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الحادية والستين، تقريراً يتضمن موجزاً للمناقشات التي دارت أثناء حلقة العمل المذكورة أعلاه والنقدم المحرز نحو تنفيذ هذا القرار.

الجلسة 55

3 نيسان/أبريل 2023

[اعتُمد من دون تصويت.]
